

Distr.: General
25 April 2011
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السادسة والستون

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣*

الجزء الرابع
التعاون الدولي من أجل التنمية

الباب ١٧
هيئة الأمم المتحدة للمرأة

(البرنامج ٧ من الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣)**

* سيصدر فيما بعد موجز للميزانية البرنامجية المعتمدة بوصفه: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والستون، الملحق رقم ٦ (A/66/6/Add.1).

** الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والستون، الملحق رقم ٦ (A/65/6/Rev.1) أعيد تنقيح البرنامج ٧ لتبيان ما جاء في قرار الجمعية العامة ٢٨٩/٦٤. وسيقدم الإطار الاستراتيجي المنقح إلى لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الحادية والخمسين لاستعراضه وتوصية الجمعية العامة به وفقاً للإجراءات الثابتة.



المحتويات

الصفحة

٣	لمحة عامة
١١	ألف - أجهزة تقرير السياسات
١٣	باء - التوجيه التنفيذي والإدارة
١٦	جيم - برنامج العمل***
١٧	البرنامج الفرعي ٢: هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة
١٧	(أ) الدعم الحكومي الدولي والشراكات الاستراتيجية
٢٤	(ب) الأنشطة السياسية والبرنامجية
٣٣	دال - الدعم البرنامجي

*** البرامج الفرعية ١ و ٣ إلى ١٠، التي لا تدخل ضمن اختصاص هيئة الأمم المتحدة للمرأة، ترد ضمن الباب ٩ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ (A/66/6 (Sect.9)).

لمحة عامة

الجدول ١٧-١

تقديرات النفقات

مقترح مقدم من الأمين العام	١٤ ٨٣٦ ٩٠٠ دولار ^(أ)
الاعتماد المنقح للفترة ٢٠١٠-٢٠١١	١٣ ٥٣٢ ٥٠٠ دولار ^(ب)
معدلات الفترة ٢٠١٠-٢٠١١.	
(أ) (ب) أنشئت هيئة الأمم المتحدة للمرأة بوصفها كيانا جامعا اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، عملا بقرار الجمعية العامة ٦٤/٢٨٩. ولأغراض المقارنة والعرض هنا فقط، يعدل مستوى الاعتماد المنقح ليكون معبرا عن مستوى الاعتماد للسنتين.	

الجدول ١٧-٢

ملاك الموظفين المقترح

الوظائف	الرتبة	
الميزانية العادية		
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣	٤٧	١ وأ ع، ١ أ ع م، ٢ مد-٢، ٣ مد-١، ٦ ف-٥، ٧ ف-٤، ٧ ف-٣، ٥ ف-١/٢، ١٥ خ ع (رأ)
الوظائف الجديدة	٢	٣-الدعم البرنامجي
المعتمدة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١	٤٥	١ وأ ع، ١ أ ع م، ٢ مد-٢، ٣ مد-١، ٦ ف-٥، ٧ ف-٤، ٥ ف-٣، ٥ ف-١/٢، ١٥ خ ع (رأ)

المختصرات: يرد تفسير هذه المختصرات في نهاية التقرير.

١-١٧ تقع مسؤولية تنفيذ برنامج العمل لهذا الباب من الميزانية على عاتق هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة).

٢-١٧ وقد أنشأت الجمعية العامة هيئة الأمم المتحدة للمرأة بقرارها ٦٤/٢٨٩ لتكون هيئة جامعة مهمتها الربط الفعال بين ولايات واختصاصات وأصول أربعة كيانات كانت موجودة وقتئذ: مكتب المستشارية الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة، وشعبة النهوض بالمرأة، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، والمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة. وأنشأت الجمعية العامة أيضا مجلسا تنفيذيا ليكون الجهاز

الإداري للهيئة مهمته تقديم الدعم الحكومي الدولي للأنشطة التشغيلية للهيئة والإشراف عليها. وبدأت هيئة الأمم المتحدة للمرأة تعمل فعلا اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١.

٣-١٧ ويؤكد التحليل الفني الاستنتاجات التي تضمنها مقترح الأمين العام الشامل بشأن الهيئة الجامعة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (A/64/588) ومؤداها أن الكيانات الأربعة السابقة كانت تعمل في قضايا متشابهة وإن يكن بتركيز مختلف. ومن شأن التوحيد بين الكيانات الأربعة تعزيز كفاءة وفعالية دعم الأمم المتحدة لمسألة المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وستقاس أوجه الكفاءة الناجمة عن هذا التوحيد وإسهاماتها في تحقيق الهدف بوجه عام وكذلك إحراز النتائج من نوعية عالية، في الوقت المناسب وعلى نحو فعال في تكلفته، كل ذلك سيقاس خلال فترتي السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ و ٢٠١٢-٢٠١٣، ويبلغ عنه في سياق تقارير الأداء لكل فترة سنتين.

٤-١٧ وفي إطار الهدف العام لتحقيق المساواة الجنسانية للنساء والبنات، وتمكينهن، بما في ذلك تمتعهن الكامل بحقوق الإنسان في أنحاء العالم كافة، خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، سوف تسهم هيئة الأمم المتحدة للمرأة في القضاء على التمييز ضد النساء والبنات، وفي تمكين المرأة؛ وتحقيق المساواة بين النساء والرجال كشركاء في التنمية ومنتفعين بها؛ وفي إعمال حقوق الإنسان؛ وفي النشاط الإنساني والسلام والأمن. وإضافة إلى ذلك، ستتولى الهيئة قيادة وتنسيق وتعزيز جهود مساهلة منظومة الأمم المتحدة لتكفل ترجمة جانبي الالتزام بالمساواة بين الجنسين وتعميم البعد الجنساني، إلى إجراءات ملموسة في جميع أنحاء العالم. وكهيئة جامعة، ستعمل هيئة الأمم المتحدة أيضا على دعم السياسات الحكومية الدولية وعمليات وضع المعايير والاضطلاع بأنشطة تنفيذية على الصعد الإقليمية والقطرية.

٥-١٧ وسيتمنى بعموم استراتيجية هيئة الأمم المتحدة للمرأة المزج بين مهام الدعم المعياري، والدعوة، والتنسيق، والتنمية التشغيلية وتنمية القدرات، والتدريب والبحث لكفالة زيادة وتعظيم أثر الدعم المقدم من الأمم المتحدة في هذه المجالات. وسيتمنى الوفاء بالهدف نتيجة شمول الدول الأعضاء بالدعم على الصعيد الوطني، بما يتمشى مع الأولويات الوطنية؛ وتعزيز الاتساق بين الدعم المعياري المتاح للعمليات الحكومية الدولية على المستوى العالمي، من جهة، والمشورة التقنية والمواضيعية التي تتاح للشركاء الوطنيين على الصعيد القطري، من جهة أخرى؛ وإتاحة عنصر القيادة وتقوية التنسيق وتعزيز المساهلة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وإيلاء الدعم لتعميم منظور نوع الجنس على صعيد منظومة الأمم المتحدة.

٦-١٧ وفيما يلي مجالات التركيز الرئيسية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة: (أ) إفساح المجال لصوت المرأة وقيادتها ومشاركتها بالعمل مع الشركاء على سد ثغرات قيادة المرأة ومشاركتها في كافة القطاعات وتبيان الفوائد التي تعود على المجتمع بأسره بفضل هذه القيادة؛ و (ب) إنهاء العنف ضد المرأة بتمكين الدول من إنشاء الآليات اللازمة لصوغ وإنفاذ القوانين والسياسات والخدمات لحماية النساء والبنات، وزيادة إشراك الرجال والصبيان ومنع العنف؛ و (ج) تعزيز تنفيذ جدول أعمال المرأة في مجالي السلام والأمن عن طريق الإشراف

الكامل للمرأة في فض النزاعات وفي عمليات السلام، والتنبيه المبكر المواتي للمرأة بغية الحماية من العنف الجنسي وإنصاف الناجين منه وفقا للقرارات الصادرة عن هيئات الأمم المتحدة؛ و (د) تعزيز معطيات التمكين الاقتصادي للمرأة في سياق الأزمات الاقتصادية والغذائية والوقودية والبيئية العالمية بالعمل مع الحكومات والشركاء المتعددي الأطراف (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة العمل الدولية، والبنك الدولي، والمصارف الإنمائية الإقليمية) لكفالة الأعمال الكامل لأمن المرأة وحقوقها من الناحية الاقتصادية، بما في ذلك حقها في الأصول الإنتاجية والحماية الاجتماعية؛ و (هـ) جعل أولويات المساواة بين الجنسين من صميم جهود التخطيط والميزنة والعمل الإحصائي على المستويات الوطنية والمحلية والقطاعية بالعمل مع أفرقة الأمم المتحدة القطرية وسائر الشركاء لمساعدة البلدان في صوغ وتحديد تكلفة خطط المساواة بين الجنسين وكفالة وضع الميزانيات بما يواتي منظور نوع الجنس، ودعم متطلبات تقديم التقارير من جانب اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة وبناء القدرة الوطنية لتنفيذ قرارات اللجنة.

٧-١٧ وبرنامج عمل هيئة الأمم المتحدة للمرأة مأخوذ من البرنامج الفرعي ٢، القضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة، من البرنامج ٧، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، للإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ (A/65/6/Rev.1)، وإن عدلّ وفقا للقرار ٢٨٩/٦٤ الذي وافقت فيه الجمعية العامة على إنشاء الكيان الجامع الجديد. ويتألف برنامج الهيئة من برنامجين فرعيين وثيقي الصلة، أحدهما بالآخر، هما: (أ) الدعم الحكومي الدولي والشراكات الاستراتيجية؛ و (ب) الأنشطة السياسية والبرنامجية. وبمجال العمل هذان مرتبطان ارتباطا وثيقا فيما بينهما لكفالة الاندماج الفعال لمهام الدعم المعياري ومهام التشغيل والتدريب وتنمية القدرات. وتوفير الدعم للسياسة الحكومية الدولية وعمليات وضع المعايير يقعان استراتيجيا في قلب كلا البرنامجين الفرعيين لإتاحة الربط الوطيد بين الدعم المعياري والدعم التشغيلي عملا بالقرار ٢٨٩/٦٤. وتوفر الدعم البرنامجي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة شعبة التنظيم والإدارة، وهو ما يظهر في صورة مستقلة.

٨-١٧ وفي إطار البرنامج الفرعي ٢ (أ)، الدعم الحكومي الدولي والشراكات الاستراتيجية، تقدم هيئة الأمم المتحدة للمرأة الدعم الموضوعي للجمعية العامة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ولجنة وضع المرأة، والمجلس التنفيذي وسائر الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة؛ وتقود وتدعم تنسيق وتعميم منظور نوع الجنس في جميع مجالات العمل على صعيد المنظومة؛ وتضطلع بمهمة التواصل العام والدعوة؛ وتبني وتقوي شراكات استراتيجية مع مجموعة كبيرة من أصحاب المصلحة لإقامة قاعدة متينة من الموارد لهيئة الأمم المتحدة للمرأة؛ وتدخل في مشاورات مع المجتمع المدني وتيسر اشتراكه في العمليات ذات الصلة.

٩-١٧ وفي إطار البرنامج الفرعي ٢ (ب)، الأنشطة السياسية والبرنامجية، تسدي هيئة الأمم المتحدة للمرأة المشورة التقنية والموضوعية؛ وتتولى مهمة إجراء البحوث واعتماد السياسات وتحليل البيانات بشأن مسائل المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، بما في ذلك المسائل الجديدة والناشئة، وإدارة المعارف وتبادلها؛ وتقديم الدعم إلى الدول الأعضاء في مجال الدعوة والتدريب وبناء القدرات للمضي قدما بتنفيذ الالتزامات المتعلقة بتحقيق

المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة تمشيا مع السياسات الوطنية لهذه الدول؛ وتقديم الدعم إلى أفرقة الأمم المتحدة القطرية وأفرقة مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية (المعروفة سابقا باسم أفرقة المديرين الإقليميين) في مجال القيادة والخبرات التقنية والتنسيق؛ وتقديم التمويل والدعم التقني والبرنامجي إلى الدول الأعضاء عن طريق المكاتب الإقليمية والقطرية؛ ومراقبة ودعم برامج هيئة الأمم المتحدة للمرأة على الصعيد الوطنية والإقليمية والعالمية، بما في ذلك التنسيق على الصعيد القطري، ومراقبة الأفرقة الإقليمية وعلى المستوى القطري عن طريق خمس شعب إقليمية (أفريقيا، وآسيا - المحيط الهادئ، والدول العربية، وأوروبا ورابطة الدول المستقلة، والأمريكتان ومنطقة البحر الكاريبي).

١٧-١٠ وطلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام في قرارها ٦٥/٢٥٩ اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لكفالة أقصى درجات التعاون والتنسيق والتكامل في الجهود تباديا للازدواجية والتداخل بين هيئة الأمم المتحدة للمرأة والكيانات ذات الصلة الأخرى، بما في ذلك مكتب الممثلة الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع المسلح، والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، والممثلة الخاصة المعنية بالعنف ضد الأطفال، وطلبت أيضا إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن جهوده في هذا الصدد في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. واستجابة لهذه الطلبات، ستعمل هيئة الأمم المتحدة للمرأة على تعزيز الاتساق عبر منظومة الأمم المتحدة في تناول قضايا المرأة والسلام والأمن وتقديم إجابات عليها، بما في ذلك في مجالات منع النزاعات وحالات ما بعد النزاع، وفض النزاعات وحفظ السلام وبناء السلام والإنعاش. وللقضاء على الازدواجية أو التداخل، فإن هيئة الأمم المتحدة للمرأة، عن طريق فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والسلام والأمن، يمثلها أيضا مكتب الممثلة الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع المسلح والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، ستعمل على وضع صيغة نهائية لإطار مشترك للأمم المتحدة بشأن المرأة والسلام والأمن. وسوف تعمل الهيئة أيضا مع لجان الأمم المتحدة الإقليمية لتعزيز تنسيق واتساق جهود الأمم المتحدة الإقليمية على صعيد المنظومة من أجل تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

١٧-١١ وسيوضح إطار الأمم المتحدة المشترك للمرأة والسلام والأمن العلاقة بين جدول الأولويات المستمرة، بما فيها، ودون الاقتصار على، خطة العمل المؤلفة من سبع نقاط بشأن مشاركة المرأة في بناء السلام والإطار الاستراتيجي الخاص بالعنف الجنسي أثناء النزاعات. وسوف يتضمن الإطار أيضا آليات الاتساق الشاملة المشتركة بين الوكالات مثل آلية عمل الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي أثناء النزاعات، وكذلك فرقة العمل المعنية بالأطفال والنزاع المسلح. وسيكون لهيئة الأمم المتحدة للمرأة دورها النشط في جميع آليات الاتساق والتنسيق الهامة ذات الصلة بالسلام والأمن من أجل كفالة التعامل المنهجي مع المسائل الجنسانية.

١٧-١٢ وستشارك هيئة الأمم المتحدة للمرأة في تولى مسئولية القيادة، مثلاً، في تنسيق خطة العمل ذات السبع نقاط، على النحو الذي قرره لجنة السياسات في ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠. كما ستتولى الهيئة تنسيق تطوير ورصد المؤشرات المتفق عليها بشأن قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في مسائل المرأة والسلام والأمن وسوف يكون لها دور مكمل لأعمال مكاتب الممثلة الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع المسلح، والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، والممثلة الخاصة المعنية بالعنف ضد الأطفال في أي من هذه المجالات.

١٧-١٣ وطلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام في قرارها ٢٥٩/٦٥ أن يبين ما إذا كان من شأن أنشطة هيئة الأمم المتحدة للمرأة، بما فيها المهام المتصلة بسياسات الإدارة، والتقييم، والتنسيق، والبحوث والتحليل، دعم العمليات الحكومية الدولية بشأن وضع المعايير والعمليات الحكومية الدولية التنفيذية والأنشطة التشغيلية أو مزيجاً منها، أم سيجري اعتبارها عمليات وأنشطة بهذه الصفة؛ وأن يبين مصدر التمويل المناسب للموارد المالية المطلوبة، بما في ذلك تمويل وظائف الرتب العليا. وينبغي أن يُلاحظ في هذا الصدد أن الـ ٤٥ وظيفة المعتمدة في إطار الباب ٣٧، هيئة الأمم المتحدة للمرأة، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ ستوفر الدعم لمهام العمليات الحكومية الدولية وستعزز الربط بين هذا الدعم والأنشطة التشغيلية. وسيجري الاضطلاع في شعبة السياسات في إطار البرنامج الفرعي ٢ (ب)، الأنشطة السياسية والبرنامجية بالقدر الأكبر من إعداد المواد لاستخدامها من قبل العمليات الحكومية الدولية، بما في ذلك تحليل الاتجاهات، والإبلاغ عن جهود منظومة الأمم المتحدة، وتحديد الدروس المستفادة من الخبرات المكتسبة على المستوى القطري وتقييم هذه الدروس، والتكليف بإجراء البحوث لمعالجة أية ثغرات في المعارف. وفي حين يتولى شاغل وظيفة الأمين العام المساعد، الممولة من موارد خارجة عن الميزانية، قيادة مكتب السياسات ودعم البرامج، يعاونه موظفون برتب مختلفة، واحدة مد-١، و ٣ ف-٥، و ٣ ف-٤، و ٥ ف-٣، و ٢ ف-٢، ممولة من الميزانية العادية، لدعم العمليات الحكومية الدولية، فإن تحديد مهام وحصص هذه الوظائف من نصيب الدعم المعياري ومسؤوليات الدعم التشغيلي سيجري إثباته عقب استكمال الخطة الاستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣. وستتولى مكتب الدعم الحكومي الدولي والشراكة الاستراتيجية في إطار البرنامج الفرعي ٢ (أ)، الدعم الحكومي الدولي والشراكات الاستراتيجية، الذي يقوده أمين عام مساعد، تمول وظيفته من الميزانية العادية، أعمال تنسيق جهود منظومة الأمم المتحدة لدعم الشركاء الوطنيين لدى قيامهم بترجمة الأهداف والقواعد والمعايير الحكومية الدولية إلى عمل ملموس في بلدانهم، بمساعدة من موظف من الرتبة مد-٢، واثنين مد-١، واثنين ف-٥، وأربعة ف-٤، وثلاثة ف-٢ تمول كلها من الميزانية العادية. ومن المتوقع أن يقدم في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥، تحليل لمهام هذه الوظائف وغيرها من الوظائف العليا وفقاً للأحكام ذات الصلة من القرار ٢٥٩/٦٥.

١٧-١٤ وفيما يتعلق بتقديم الدعم من حيث إعداد الميزانية، والتخطيط والإبلاغ، والإدارة المالية، وإدارة الموارد البشرية، والمشتريات، وخدمات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات وغيرها من الخدمات الإدارية التي كانت تقدم إلى حد كبير من قبل المكتب التنفيذي، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، سيجري تقديمها من قبل موظف إداري وموظف ميزانية وتمويل، وكلاهما الرتبة ف-٣. ومن المزمع إنشاء هذه الوظائف، كما هو مبين هنا، لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.

١٧-١٥ وقد استُعرضت مسألة المنشورات باعتبارها جزءاً من برنامج العمل في سياق كل برنامج فرعي على حدة. ويتوقع إصدار المنشورات المتكررة وغير المتكررة على النحو الموجز في الجدول ١٧-٣ أدناه، وحسب توزيع الناتج الإعلامي لكل برنامج فرعي على حدة.

الجدول ١٧-٣

موجز المنشورات

المنشورات	الفعالية ٢٠٠٨-٢٠٠٩	تقديرات الفترة ٢٠١٠-٢٠١١	تقديرات الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣
المتكررة	-	١٥	١٨
غير المتكررة	-	٤	٥
المجموع	-	١٩	٢٣

١٧-١٦ و يبلغ إجمالي موارد الباب لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ ما قيمته ٩٠٠ ٨٣٦ ١٤ دولار، مما يعكس نموا قدره ٤٠٠ ٣٠٤ ١ دولار. وفيما يلي موجز النمو الوارد في الجدول ١٧-٥:

(أ) تتصل الزيادة البالغ قدرها ٩١٠ ٠٠٠ دولار في إطار "التوجيه التنفيذي والإدارة" بالأثر المرجأ لإنشاء ثلاث وظائف (واحدة برتبة أمين عام مساعد، وواحدة برتبة مد-٢، وواحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١؛

(ب) يتصل نقصان صافيه ٣٠٠ ١٥١ دولار في إطار برنامج العمل بالنقل الخارجي لوظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) من البرنامج الفرعي ٢ (ب)، الأنشطة السياسية والبرنامجية إلى دعم البرامج. وفي داخل برنامج العمل، يُقترح نقل أربع وظائف (واحدة من رتبة مد-١ وثلاث من رتبة ف-٤) من البرنامج الفرعي ٢ (ب)، الأنشطة السياسية والبرنامجية، إلى البرنامج الفرعي ٢ (أ)، الدعم الحكومي الدولي والشراكات الاستراتيجية، إذ إن مهام هذه الوظائف تتصل أساساً بأنشطة البرنامج الفرعي ٢ (أ)؛

(ج) زيادة صافية قدرها ٧٠٠ ٥٤٥ دولار في إطار دعم البرامج تتصل بما يلي: '١' اقتراح إنشاء وظيفتين برتبة ف-٣؛ و '٢' النقل الداخلي لوظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) من البرنامج الفرعي ٢ (ب)، الأنشطة السياسية والبرنامجية.

١٧-١٧ ويتوقع توافر موارد خارجة عن الميزانية قدرها ٢٠٠ ٢٧٢ ٩٩٣ دولار لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، وهذه الموارد سوف تستخدم لدعم برنامج عمل هيئة الأمم المتحدة للمرأة. وتشمل هذه الموارد مبلغ ٤٠٠ ٤٩٨ ٩٨٦ دولار، من ضمنه موارد لتغطية تكاليف ٣٥٠ وظيفة مؤقتة. ويمثل هذا المبلغ الاحتياجات المقدرة في إطار ميزانية الدعم لهيئة الأمم المتحدة للمرأة. ويمثل باقي الموارد الخارجة عن الميزانية البالغ قدره ٦ ٧٧٣ ٨٠٠ دولار الموارد المقدرة في إطار الصندوق الاستئماني لتنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين.

١٧-١٨ وعملا بقرار الجمعية العامة ٢٦٩/٥٨، فإن الموارد المحددة لإجراء الرصد والتقييم البالغة ٣ ٧٣٥ ٥٠٠ دولار، الممولة من مصادر خارجة عن الميزانية، ترد في إطار البرنامج الفرعي ٢ (ب)، الأنشطة السياسية والبرنامجية، من أجل التزود بالوظائف بمقدار ٧٢ شهر عمل من الفئة الفنية و ٢٤ شهر عمل من فئة الخدمات العامة، وبالموارد ذات العلاقة غير المتصلة بالوظائف).

١٧-١٩ ويرد في الجدول ١٧-٤ التوزيع التقديري بالنسب المئوية للموارد في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.

الجدول ١٧-٤

توزيع الموارد حسب العنصر

(نسبة مئوية)

العنصر	الميزانية العادية	موارد مقررة أخرى	الموارد الخارجة عن الميزانية
ألف - أجهزة تقرير السياسات	١,٦	-	-
باء - التوجيه التنفيذي والإدارة	١٢,٣	-	٠,٢
جيم - برنامج العمل			
(أ) الدعم الحكومي الدولي والشراكات الاستراتيجية	٤١,٢	-	١,٤
(ب) الأنشطة السياسية والبرنامجية	٣٩,٢	-	٩٥,٢
المجموع الفرعي	٨٠,٤	-	٩٦,٦
دال - الدعم البرنامجي	٥,٧	-	٣,٢
المجموع	١٠٠,٠	-	١٠٠,٠

الجدول ١٧-٥

الاحتياجات من الموارد حسب العنصر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

(١) الميزانية العادية

العنصر	النمو في الموارد		المجموع قبل		٢٠١١-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨	النسبة	إعادة تقدير	إعادة تقدير	تقديرات الفترة
	المبلغ	المئوية	التكاليف	التكاليف						
ألف - أجهزة تقرير السياسات	٢٣٠,٤	-	٢٣٠,٤	٨,٤	٢٣٨,٨	١٥٨,٠	-	-	-	٢٣٨,٨
باء - التوجيه التنفيذي والإدارة	٩١٧,٢	٣١٠,٠	٩٩,٢	٤,٢	١٨٣١,٤	-	-	-	-	١٨٣١,٤
جيم - برنامج العمل	١٢٠٧٩,١	(١٥١,٣)	(١,٣)	٤٢,٤	١١٩٧٠,٢	١٠١٣٤,٧	١٢٠٧٩,١	٤٢,٤	١١٩٧٠,٢	١١٩٧٠,٢
دال - الدعم البرنامجي	٣٠٥,٨	٥٤٥,٧	١٧٨,٤	١٨,٣	٨٦٩,٨	-	-	-	-	٨٦٩,٨
المجموع الفرعي	١٣٥٣٢,٥	١٣٠٤,٤	٩,٦	٧٣,٣	١٤٨٣٦,٩	١٠٢٩٢,٧	١٣٥٣٢,٥	٧٣,٣	١٤٨٣٦,٩	١٤٩١٠,٢

(أ) أنشأت هيئة الأمم المتحدة للمرأة بوصفها كيانا مركبا اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ عملا بقرار الجمعية العامة ٢٨٩/٦٤. وترد النفقات للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ في هذا الجدول لأغراض المقارنة والعرض فحسب.

(ب) تُقح مستوى الاعتماد ليعكس فترة السنتين، وذلك لأغراض المقارنة والعرض فحسب.

(٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

العنصر	نفقات الفترة ٢٠٠٩-٢٠٠٨	تقديرات الفترة ٢٠١١-٢٠١٠	تقديرات الفترة ٢٠١٣-٢٠١٢
ألف - أجهزة تقرير السياسات	-	٢٥٠,٠	٢٥٠,٠
باء - التوجيه التنفيذي والإدارة	-	٧٦٩,٢	٢٠٤٤,٦
جيم - برنامج العمل	-	٤٨٢٦٦٢,٧	٩٥٨٩٧٨,٦
دال - الدعم البرنامجي	-	١٣٦٦١,٧	٣١٩٩٩,٠
المجموع الفرعي	-	٤٩٧٣٤٣,٦	٩٩٣٢٧٢,٢
مجموع (١) و (٢)	١٠٢٩٢,٧	٥١٠٨٧٦,١	١٠٠٨١٨٢,٤

الجدول ١٧-٦

الاحتياجات من الوظائف

المجموع	الوظائف المؤقتة				الوظائف الثابتة الممولة من الميزانية العادية		الفئة	
	موارد خارجة عن الميزانية		موارد مقررّة أخرى		الميزانية العادية			
-٢٠١٢ ٢٠١٣	-٢٠١٠ ٢٠١١	-٢٠١٢ ٢٠١٣	-٢٠١٠ ٢٠١١	-٢٠١٢ ٢٠١٣	-٢٠١٠ ٢٠١١	-٢٠١٢ ٢٠١٣	-٢٠١٠ ٢٠١١	
الفئة الفنية وما فوقها								
١	١	-	-	-	-	١	١	وكيل أمين عام
٢	٢	١	١	-	-	١	١	أمين عام مساعد
١١	٦	٩	٤	-	-	٢	٢	مد-٢
٢٨	١٥	٢٥	١٢	-	-	٣	٣	مد-١
١٠٣	٥٦	٩٧	٥٠	-	-	٦	٦	ف-٥
٩١	٧٨	٧٧	٦٦	-	-	١٤	١٢	ف-٣/٤
١١	٩	٦	٤	-	-	٥	٥	ف-١/٢
٢٤٧	١٦٧	٢١٥	١٣٧	-	-	٣٢	٣٠	المجموع الفرعي
فئة الخدمات العامة								
١٩	١٣	١٩	١٣	-	-	-	-	الرتب الرئيسية
٥٧	٤٣	٤٢	٢٨	-	-	١٥	١٥	الرتب الأخرى
٧٦	٥٦	٦١	٤١	-	-	١٥	١٥	المجموع الفرعي
الفئات الأخرى								
٧٤	٦٨	٧٤	٦٨	-	-	-	-	الرتبة المحلية
٧٤	٦٨	٧٤	٦٨	-	-	-	-	المجموع الفرعي
٣٩٧	٢٩١	٣٥٠	٢٤٦	-	-	٤٧	٤٥	المجموع

ألف - أجهزة تقرير السياسات

٢٠-١٧ تقع المسؤولية عن تقديم الخدمات الفنية للجنة وضع المرأة والمجلس التنفيذي على عاتق هيئة الأمم المتحدة للمرأة. وقد رُصد اعتماد للاحتياجات المتصلة بلجنة وضع المرأة في إطار الميزانية العادية، أما المتصلة بالمجلس التنفيذي فقد رُصدت في إطار الموارد الخارجة عن الميزانية.

لجنة وضع المرأة

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٤٠٠ ٢٣٠ دولار

٢١-١٧ أنشأ المجلس الاقتصادي والاجتماعي بقراره ١١ (د-٢)، في عام ١٩٤٦، لجنة وضع المرأة بوصفها لجنة فنية تابعة للمجلس. وتقدم اللجنة تقارير إلى المجلس بشأن المسائل المتعلقة بتعزيز حقوق المرأة في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وتتقدم بتوصيات إلى المجلس بشأن المسائل التي تتطلب اهتماما عاجلا في مجال حقوق المرأة. وكانت اللجنة مؤلفة في البداية من ١٥ عضوا من ممثلي الدول الأعضاء ثم زيد عدد أعضائها إلى ١٨ عضوا في عام ١٩٥١، ثم إلى ٢١ عضوا في عام ١٩٦١، وإلى ٣٢ عضوا في عام ١٩٦٦. وقرر المجلس، بقراره ٤٥/١٩٨٩، زيادة عدد الأعضاء إلى ٤٥ عضوا في عام ١٩٩٠ ينتخبهم المجلس لمدة ٤ سنوات. وتجتمع اللجنة سنويا في نيويورك لمدة ١٠ أيام عمل. ومن المقرر أن تعقد الدورتان السادسة والخمسون والسابعة والخمسون للجنة وضع المرأة في عام ٢٠١٢ و ٢٠١٣ على التوالي.

٢٢-١٧ وتضطلع اللجنة بدور رئيسي داخل منظومة الأمم المتحدة في مجال رصد تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين وإسداء المشورة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذا الشأن. وتعد اللجنة اجتماع مائدة مستديرة رفيع المستوى لتبادل الرأي في مجلسين متوازيين، واجتماعين لفريقي خبراء لتبادل الرأي بشأن الموضوع ذي الأولوية لكل دورة، وكذلك اجتماعا لفريق خبراء معني بالقضايا الناشئة، واجتماعا لفريق خبراء معني بالموضوع ذي الأولوية للدورة التالية، وتجري حوارا لتبادل الآراء لاستعراض أحد المواضيع من دورة سابقة. وعُهد إلى الأمين العام، بموجب قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٦ (د-٥) و ٣٠٤١ (د-١١) و ٢٧/١٩٨٣، بإعداد قوائم بالرسائل السرية وغير السرية المتعلقة بمسألة وضع المرأة لعرضها على لجنة وضع المرأة.

المجلس التنفيذي

٢٣-١٧ أنشأت الجمعية العامة بقرارها ٢٨٩/٦٤، المجلس التنفيذي ليشرف على الأنشطة الفنية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة. ويضطلع المجلس التنفيذي بمهام وردت في المرفق الأول من قرار الجمعية العامة ١٦٢/٤٨، مع مراعاة أحكام القرار ٢٨٩/٦٤.

٢٤-١٧ ويتألف المجلس التنفيذي من ٤١ عضوا ينتخبهم المجلس الاقتصادي والاجتماعي لمدة ثلاث سنوات، وفقا للممارسة المتبعة. ويجتمع المجلس في نيويورك ويقدم تقارير سنوية عن برنامجه وأنشطته إلى الجمعية العامة، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية.

الجدول ١٧-٧

الاحتياجات من الموارد: أجهزة تقرير السياسات

الموظائف		الموارد (بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الفئة
٢٠١٣-٢٠١٢	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠١٣-٢٠١٢	٢٠١١-٢٠١٠	
				الميزانية العادية
				غير المتعلقة بالموظائف
-	-	٢٣٠,٤	٢٣٠,٤	
				المجموع الفرعي
-	-	٢٣٠,٤	٢٣٠,٤	
				الموارد الخارجة عن الميزانية
-	-	٢٥٠,٠	٢٥٠,٠	
				المجموع
-	-	٤٨٠,٤	٤٨٠,٤	

٢٥-١٧ يغطي مبلغ ٤٠٠ ٢٣٠ دولار تكاليف سفر ٤٥ عضوا من أعضاء لجنة وضع المرأة إلى نيويورك لحضور دورتها السنويتين السادسة والخمسين والسابعة والخمسين وتكاليف سفر رئيس لجنة وضع المرأة إلى جنيف لحضور الدورة الموضوعية لكل من المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس حقوق الإنسان.

٢٦-١٧ وسيغطي مبلغ ٢٥٠ ٠٠٠ دولار من الموارد الخارجة عن الميزانية تكاليف خدمات المؤتمرات، بما فيها إعداد الوثائق، والترجمة ومرافق المؤتمرات لدعم اجتماعات المجلس التنفيذي خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.

باء - التوجيه التنفيذي والإدارة

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٢٠٠ ٨٢٧ ١ دولار

٢٧-١٧ يتألف مكتب وكيل الأمين العام لهيئة الأمم المتحدة للمرأة من المساعدين المباشرين للمدير التنفيذي ومكتب التقييم. ويضطلع وكيل الأمين العام بالمسؤولية عن توجيه الهيئة وإدارتها عموما لدى تنفيذ ولاياتها وبرنامج عملها المعتمد. ويقدم وكيل الأمين العام المشورة في مجال السياسات إلى الأمين العام ونائب الأمين العام بشأن جميع القضايا المتصلة بتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، ويشارك في أعمال مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، ويقوم بهذه الصفة، بقيادة جهود مساهلة منظومة الأمم المتحدة عن عملها بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وتنسيق هذه الجهود وتعزيزها.

٢٨-١٧ وتمثل المهام الأساسية لمكتب وكيل الأمين العام في ما يلي: (أ) مساعدة وكيل الأمين العام ودعمه في عموم أعمال التوجيه التنفيذي والإدارة لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، بما في ذلك تخطيط برنامج عمل الهيئة وتنسيقه وإدارته وتقييمه؛ (ب) تيسير التعاون فيما بين المكاتب في تنفيذ خطط العمل والمسائل الإدارية؛ (ج) ضمان تنفيذ القرارات المتخذة في الوقت المناسب وتنسيق الإسهامات في أنشطة المكتب الواردة من جميع الوحدات

التنظيمية. ويتولى مساعدة وكيل الأمين العام الأمين العام المساعد لشؤون الدعم الحكومي الدولي والشراكات الاستراتيجية، والأمين العام المساعد لشؤون السياسات والبرامج.

٢٩-١٧ ويتولى مكتب المدير التنفيذي قيادة وإدارة الدعم المقدم إلى العملية الحكومية الدولية، والأنشطة التنفيذية في الميدان، وتنسيق جهود كيانات منظومة الأمم المتحدة التي تتعاون في تعميم الاستجابة المناسبة للشواغل الجنسانية عبر برامج عملها على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والقطري. وهو يقدم أيضا الدعم في مجال السياسات الاستراتيجية، فضلا عن تقديم الدعم في مجال إدارة الاتصالات مع الدول الأعضاء، ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة، والمجتمع المدني.

٣٠-١٧ ويتولى مكتب التقييم إعداد وتنفيذ استراتيجية التقييم الخاصة بهيئة الأمم المتحدة للمرأة. كما أنه يوفر التوجيه والدعم لعمليات التقييم المركزية واللامركزية، استنادا إلى الممارسات الجيدة داخل هيئة الأمم المتحدة للمرأة وخارجها على حد سواء، وإلى المبادئ التوجيهية لفريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم.

الجدول ١٧-٨

أهداف فترة السنتين والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء

هدف المنظمة: ضمان التنفيذ التام للولايات التشريعية والامتثال لسياسات الأمم المتحدة وإجراءاتها فيما يتعلق بإدارة برنامج العمل والموظفين

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
(أ) معدل إنجاز البرنامج لا يقل عن ٨٠ في المائة مقاييس الأداء ٢٠٠٨-٢٠٠٩: لا ينطبق تقديرات الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٨٠ في المائة هدف الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣: ٨٠ في المائة	(أ) إدارة برنامج العمل على نحو فعال
(ب) زيادة النسبة المئوية للوثائق المقدمة بجودة عالية وفي موعدها لتنظر فيها مجالس الإدارة مقاييس الأداء ٢٠٠٨-٢٠٠٩: لا ينطبق تقديرات الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: لا ينطبق هدف الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣: ٩٠ في المائة	(ب) تقديم الوثائق ذات الصلة بجودة عالية وفي موعدها لتنظر فيها مجالس الإدارة

العوامل الخارجية

٣١-١٧ من المتوقع أن تتحقق الأهداف والإنجازات المتوقعة على افتراض أن يستمر النظراء الحكوميون وغير الحكوميين على الصعيد الوطني في إيلاء الأولوية للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في برامجهم للتعاون الإنمائي، وأن تظل الدول الأعضاء ملتزمة بتوفير الموارد الكافية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة من أجل تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في منظومة الأمم المتحدة.

النواتج

٣٢-١٧ خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، ستنجز النواتج التالية:

- (أ) تقديم الخدمات إلى الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء (الموارد الخارجة عن الميزانية): المجلس التنفيذي: تقديم الخدمات الفنية لدورات المجلس التنفيذي (٦)؛ وإعداد وثائق المؤتمرات المعنية بالمسائل المتعلقة بإدارة البرامج وغيرها من القضايا التي يحددها المجلس (٦)؛
- (ب) النواتج الفنية الأخرى (الميزانية العادية والموارد الخارجة عن الميزانية):
- ١' الوثائق الأساسية لمداورات مجلس الرؤساء التنفيذيين (٤)؛
- ٢' الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ (١)؛
- ٣' الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٨ (١).

الجدول ١٧-٩

الاحتياجات من الموارد: التوجيه التنفيذي والإدارة

الوظائف	الموارد (بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الفترة
	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠١٣-٢٠١٢ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	
الميزانية العادية			
الوظائف	٥	١ ٨٢٧,٢	٩١٧,٢
المجموع الفرعي	٥	١ ٨٢٧,٢	٩١٧,٢
الموارد الخارجة عن الميزانية	٣	٢ ٠٤٤,٦	٧٦٩,٢
المجموع	٨	٣ ٨٧١,٨	١ ٦٨٦,٤

١٧-٣٣ يغطي المحصّن البالغ قدره ١ ٨٢٧ ٢٠٠ دولار، مما يعكس زيادة قدرها ٩١٠ ٠٠٠ دولار في إطار الاحتياجات من الوظائف، تكاليف استمرار خمس وظائف (١ برتبة وكيل أمين عام، و ١ برتبة مد-٢، و ١ برتبة ف-٥، و ٢ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) لمكتب وكيل الأمين العام. وتعزى الزيادة البالغة ٩١٠ ٠٠٠ دولار إلى الأثر المتأخر الناجم عن ثلاث وظائف (١ برتبة وكيل أمين عام، و ١ برتبة مد-٢، و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) أنشئت في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

١٧-٣٤ وخلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، ستغطي الموارد الخارجة عن الميزانية المتوقعة وقدرها ٦٠٠ ٤٤٤ ٢ دولار تكاليف استمرار ثلاث وظائف (٢ برتبة ف-٤، و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية))، وتستخدم الموارد غير المتصلة بالوظائف للمساعدة في عموم أعمال التوجيه التنفيذي والإدارة لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، بما في ذلك أنشطة التخطيط والتنسيق والإدارة والتقييم لبرنامج العمل/الخطة الاستراتيجية الخاصة بالهيئة وتحقيق النواتج المذكورة بالتفصيل في الفقرة ١٧-٣٢ أعلاه. وتعزى الزيادة وقدرها ٤٠٠ ٢٧٥ ١ دولار إلى أن الموارد المخصصة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ لم تعكس إلا المبالغ المخصصة لعام ٢٠١١، حين أصبحت هيئة الأمم المتحدة للمرأة عاملة فعلياً.


جيم - برنامج العمل

الجدول ١٧-١٠

الاحتياجات من الموارد حسب البرنامج الفرعي

الوظائف	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		البرنامج الفرعي
	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠١٢-٢٠١٣ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	
			ألف - الميزانية العادية
			(أ) الدعم الحكومي الدولي والشراكات الاستراتيجية
١٩	١٥	٦ ١١١,٢	٤ ٥٦٥,٩
٢٠	٢٥	٥ ٨١٦,٦	٧ ٥١٣,٢
٣٩	٤٠	١١ ٩٢٧,٨	١٢ ٠٧٩,١
			ب - الموارد الخارجة عن الميزانية
٢٨١	٢١٣	٩٥٨ ٩٧٨,٦	٤٨٢ ٦٦٢,٧
٣٢٠	٢٥٣	٩٧٠ ٩٠٦,٤	٤٩٤ ٧٤١,٨

الاحتياجات من موارد الميزانية العادية حسب البرنامج الفرعي



البرنامج الفرعي ٢

هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

(أ) الدعم الحكومي الدولي والشراكات الاستراتيجية

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٢٠٠ ١١١ ٦ دولار

٣٥-١٧ أُنيطت المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي بمكتب الدعم الحكومي الدولي والشراكات الاستراتيجية. ويتألف المكتب من ثلاث وحدات: وحدة الدعم الحكومي الدولي، ووحدة تنسيق منظومة الأمم المتحدة، ووحدة الشراكات الاستراتيجية والدعوة والاتصالات والمجتمع المدني.

٣٦-١٧ وتشمل الأنشطة الرئيسية لهذا البرنامج الفرعي ما يلي: (أ) تقديم الخدمات الفنية للعمليات الحكومية الدولية؛ (ب) تقديم المشورة في مجال السياسات لكبار مسؤولي الأمم المتحدة؛ (ج) تنسيق جهود تعميم مراعاة المنظور الجنساني التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة على نطاق المنظومة ككل؛ (د) القيام بالتنسيق والرصد على نطاق المنظومة لوضع المرأة في منظومة الأمم المتحدة؛ (هـ) الشراكات الاستراتيجية، وجهود الدعوة والاتصالات والتواصل المتعلقة بالدعم الحكومي الدولي والدعم التنفيذي على حد سواء؛ (و) تيسير مشاركة المنظمات غير الحكومية في العمل الذي تقوم به الأمم المتحدة بشأن المساواة بين الجنسين، لا سيما في إطار لجنة وضع المرأة.

أهداف فترة السنتين والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء

هدف المنظمة: تعزيز تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، بما في ذلك تمتعها الكامل بحقوق الإنسان

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
<p>(أ) '١' عدد البيانات المقدمة من الدول الأعضاء إلى لجنة وضع المرأة عن الإجراءات المتخذة لتعميم مراعاة المنظور الجنساني على الصعيد الوطني</p> <p>مقاييس الأداء</p> <p>٢٠٠٨-٢٠٠٩: ١٩٦ بيانا</p> <p>تقديرات الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٢٠٠ بيان</p> <p>هدف الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣: ٢٢٠ بيانا</p>	<p>(أ) تعزيز قدرة لجنة وضع المرأة على إنجاز ولاياتها، مما في ذلك تحقيق تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية</p>
<p>'٢' عدد البيانات المقدمة من منظمات غير حكومية إلى لجنة وضع المرأة عن الإجراءات المتخذة لتعميم مراعاة المنظور الجنساني ويصدق عليها المجلس الاقتصادي والاجتماعي</p> <p>مقاييس الأداء</p> <p>٢٠٠٨-٢٠٠٩: ١٠٥ بيانات تحريرية</p> <p>تقديرات الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ١١٠ بيانات تحريرية</p> <p>هدف الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣: ١٢٠ بيانا تحريريا</p>	

الإنجازات المتوقعة

مؤشرات الإنجاز

(ب) تعزيز قدرة كيانات منظومة الأمم المتحدة على تعميم مراعاة المنظور الجنساني، وتحسين نسبة تمثيل المرأة، واتخاذ التدابير التي تهدف إلى تمكين المرأة في سياسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة على نحو متسق

(ب) '١' عدد المبادرات التي تتخذها كيانات الأمم المتحدة لإدراج المنظور الجنساني في سياساتها وبرامجها الفنية

مقاييس الأداء (عدد المبادرات التي تتخذها كيانات الأمم المتحدة)

٢٠٠٨-٢٠٠٩: لا ينطبق

تقديرات الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ١٢ مبادرة

الهدف ٢٠١٢-٢٠١٣: ٢٠ مبادرة

'٢' عدد أفرقة الأمم المتحدة القطرية التي تتولى مهمة التقييمات القطرية الموحدة/إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية لتنفيذ مؤشرات الأداء المتعلقة بالمساواة بين الجنسين

مقاييس الأداء

٢٠٠٨-٢٠٠٩: لا ينطبق

تقديرات الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٢٨ فريقاً من أفرقة الأمم المتحدة القطرية

هدف الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣: ١٧ فريقاً من أفرقة الأمم المتحدة القطرية

'٣' عدد التدابير المراعية للمنظور الجنساني في إطار سياسات الموارد البشرية التي تتخذها كيانات منظومة الأمم المتحدة

مقاييس الأداء

٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٣ مبادرات

تقديرات الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٤ مبادرات

هدف الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣: ٥ مبادرات

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
(ج) '١' المبلغ الإجمالي للموارد المالية المتاحة (باستثناء موارد الميزانية العادية) لهيئة الأمم المتحدة للمرأة مقاييس الأداء ٢٠٠٨-٢٠٠٩: لا ينطبق	(ج) تعزيز قدرة هيئة الأمم المتحدة للمرأة لدعم جهود الدول الأعضاء لتحقيق الأهداف المتفق عليها دولياً والأولويات الوطنية في مجال المساواة بين الجنسين
تقديرات الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٤٩٧ مليون دولار هدف الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣: ٩٩٣ مليون دولار	
'٢' عدد الدول الأعضاء التي تبرع بأموال لصناديق هيئة الأمم المتحدة للمرأة مقاييس الأداء ٢٠٠٨-٢٠٠٩: لا ينطبق	
تقديرات الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ١٠٠ دولة عضو هدف الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣: ١٢٥ دولة عضواً	

العوامل الخارجية

١٧-٣٧ من المتوقع أن يحقق البرنامج الفرعي أهدافه وإنجازاته المتوقعة على افتراض أن الدول الأعضاء وكيانات منظومة الأمم المتحدة ستولي أولوية لقضايا المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؛ وأن تظل الدول الأعضاء ملتزمة بتخصيص موارد كافية لتعزيز العمل الذي تضطلع به منظومة الأمم المتحدة من أجل المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

النواتج

١٧-٣٨ خلال الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣، ستنجز النواتج التالية:

(أ) تقديم الخدمات إلى الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء (من موارد الميزانية العادية):

'١' الجمعية العامة:

أ - تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات: تقديم الخدمات الفنية، بما في ذلك للجلسات

العامّة للجنّتين الثانية والثالثة (١٤)؛

ب - وثائق الهيئات التداولية: تقرير عن تحسين وضع المرأة في منظومة الأمم المتحدة (١)؛

- ٢' مجلس الأمن: تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات والمشاورات غير الرسمية (٤)؛
- ٣' المجلس الاقتصادي والاجتماعي:
- أ - تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات: تقديم الخدمات الفنية للجلسات العامة (٨)؛
- ب - وثائق الهيئات التداولية: تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها (٢)؛
- ٤' لجنة وضع المرأة:
- أ - تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات: المشاورات المفتوحة العضوية التي يجريها مكتب لجنة وضع المرأة (٤)؛ تقديم الخدمات الفنية للجنة (٤٠)؛
- ب - وثائق الهيئات التداولية: تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها (٢)؛
- ٥' أفرقة الخبراء المخصصة: الحوار التفاعلي لتقييم التقدم المحرز في تنفيذ الاستنتاجات المتفق عليها بشأن موضوع ذي أولوية وقع عليه الاختيار في دورة سابقة للجنة وضع المرأة (٢)؛ اجتماعات الأفرقة واجتماعات المائدة المستديرة الرفيعة المستوى بشأن الخبرات والدروس المستفادة والممارسات الجيدة المتعلقة بتنفيذ الالتزامات السابقة فيما يخص الموضوع ذي الأولوية للجنة وضع المرأة؛ اجتماعات الأفرقة بشأن المسائل والاتجاهات الناشئة والنهج الجديدة لمعالجة المسائل المؤثرة على وضع المرأة أو المساواة بين المرأة والرجل في إطار معالجة المساواة بين الجنسين (٢)؛ اجتماعات الأفرقة بشأن موضوع مقبل ذي أولوية للجنة وضع المرأة (٢)؛ اجتماعات أفرقة الخبراء المخصصة بشأن: تعميم مراعاة المنظور الجنساني على الصعيدين القطري والإقليمي (١)؛ تحسين وضع المرأة في منظومة الأمم المتحدة (١)؛
- (ب) الأنشطة الفنية الأخرى (من موارد الميزانية العادية والموارد الخارجة عن الميزانية):
- ١' المنشورات المتكررة: الشبكة (Network) (جهة التنسيق المعنية بوضع المرأة) (٦)؛
- ٢' المنشورات غير المتكررة: تعزيز آليات المساءلة المؤسسية بهدف تعميم مراعاة المنظور الجنساني في منظومة الأمم المتحدة (١)؛
- ٣' الوثائق التقنية ومواد التوعية: إنشاء وتصميم وتعهّد وإدارة أجزاء الموقع الشبكي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة فيما يتصل بالعمليات الحكومية الدولية المعيارية (٢)؛ إنشاء وتصميم وتعهّد وإدارة جزء الموقع الشبكي للهيئة فيما يتصل بالشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين (٢)؛ إنشاء وتصميم وتعهّد وإدارة الموقع الشبكي للهيئة فيما يتصل

بالتنسيق (٢)؛ إنشاء وتصميم وتعهّد وإدارة الموقع الشبكي لرصد وضع المرأة (WomenWatch) (٢)؛ تقارير عن جلسات الشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين (٢)؛ وثائق لاجتماعات مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق (٤)؛ المبادئ التوجيهية والقائمة المرجعية والأدوات المتعلقة بتحسين وضع المرأة في منظومة الأمم المتحدة (١)؛ النموذج التدريبي بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني لدى جميع موظفي منظومة الأمم المتحدة (١)؛ تقرير عن اجتماع فريق الخبراء بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني على الصعيدين القطري والإقليمي (١)؛ تقرير عن اجتماع فريق الخبراء بشأن تحسين وضع المرأة في منظومة الأمم المتحدة (١)؛ تقرير عن مجموعة شاملة من المؤشرات لإرشاد تنفيذ قرارات مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٨٩ (٢٠٠٩) بشأن المرأة والسلام والأمن (١)؛ تقرير عن الدروس المستفادة من الرصد والمساءلة فيما يتعلق بالمرأة في مكان العمل في منظومة الأمم المتحدة (١)؛

٤' تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات المشتركة بين الوكالات: مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق، واللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالإدارة، واللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالبرامج، ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، والشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين (٦)؛

(ج) التنسيق والإصلاح في الأمم المتحدة (من الموارد الخارجة عن الميزانية):

١' وضع الصيغة النهائية لتقييم مشترك (مع شركاء الأمم المتحدة) بشأن أثر جهود منظومة الأمم المتحدة لإنهاء العنف ضد المرأة والنهوض بالمشاركة السياسية للمرأة (١)؛

٢' القيادة والتنسيق لاتخاذ قرار (لمجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق) على نطاق منظومة الأمم المتحدة بهدف وضع نظام موحد لتعقب الموارد المخصصة للمساواة بين الجنسين في ميزانيات جميع وكالات الأمم المتحدة (١)؛

٣' توسيع نطاق شبكة أفضل الممارسات الجنسانية التي تجمع بين ممارسين من جميع أنحاء العالم من ذوي الخبرات في مجال التدريب الجنساني لتعزيز الحوار وتحليل النهج والنظريات الحالية في مجال التدريب الجنساني (عن طريق حلقات العمل وآليات الحوار) (١)؛

٤' زيادة إبراز ومشاركة وتأثير حملة "متحدون من أجل إنهاء العنف ضد المرأة" التي يتبناها الأمين العام على الصعيد العالمي والإقليمي والقطري (من خلال تمويل حملات الدعوة)؛

٥' بالشراكة مع إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الشؤون السياسية ومكتب دعم بناء السلام، قدّم الممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف الجنسي وأفرقة الأمم المتحدة القطرية الدعم لـ ١٠ بلدان من أجل تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٨٩ (٢٠٠٩)، بطرق منها المساعدة، على المستوى القطري، في وضع وتنفيذ خطط عمل وطنية لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، ووضع وتطبيق مجموعة من المواد التدريبية السابقة للانتشار، القائمة على سيناريوهات معينة لمنع العنف الجنسي في النزاعات في ٢٠ بلداً مساهماً بقوات (١).

الجدول ١٧-١٢

الاحتياجات من الموارد: البرنامج الفرعي ٢ (أ):

الموظفون	الموارد (بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الفئة
	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠١٢-٢٠١٣ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	
	١٥	٥ ٧٢٩,٤	الميزانية العادية
١٩	١٥	٥ ٧٢٩,٤	الموظفون
-	-	٣٨١,٨	غير الموظفين
١٩	١٥	٦ ١١١,٢	المجموع الفرعي
١٦	١٢	١٣ ٩٨٠,١	الموارد الخارجة عن الميزانية
٣٥	٢٧	٢٠ ٠٩١,٣	المجموع

١٧-٣٩ ستغطي الموارد البالغ قدرها ٤٠٠ ٧٢٩ ٥ دولار، والتي تعكس زيادة قدرها ٢٠٠ ٤٨٣ ١ دولار، التكاليف التالية: (أ) استمرار ١٥ وظيفة (١ أ ع م، و ١ مد-٢، و ١ مد-١، و ٢ ف-٥، و ١ ف-٤، و ٣ ف-٢، و ٦ خ ع (الرتب الأخرى)) في مكتب الدعم الحكومي الدولي والشراكات الاستراتيجية؛ (ب) النقل المقترح إلى الداخل لأربع وظائف من البرنامج الفرعي ٢ (ب) - الأنشطة السياسية والبرامجية، بما في ذلك وظيفة مد-١ وثلاث وظائف ف-٤، باعتبار أن مهام هذه الوظائف مرتبطة أساساً بأنشطة البرنامج الفرعي ٢ (أ) - الدعم الحكومي الدولي والشراكات الاستراتيجية، أي ما يتعلق بالتعاون والتنسيق الوثيقيين على نطاق منظومة الأمم المتحدة. وسيغطي المبلغ ٨٠٠ ٣٨١ دولار، في إطار الموارد غير المتصلة بالوظائف، والذي يمثل زيادة قدرها ١٠٠ ٦٢ دولار، التكاليف الأخرى للموظفين وتكاليف الخبراء الاستشاريين والخبراء وسفر الموظفين والخدمات التعاقدية واللوازم والمواد والأثاث والمعدات.

١٧-٤٠ وخلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، ستغطي الموارد المتوقعة الخارجة عن الميزانية والبالغة ١٠٠ ٩٨٠ ١٣ دولار تكاليف استمرار ١٦ وظيفة (١ مد-٢، و ٢ مد-١، و ٤ ف-٥، و ٢ ف-٤، و ٤ ف-٣، و ١ خ ع (الرتبة الرئيسية)، و ٢ خ ع (الرتب الأخرى))، والموارد غير المتصلة بالوظائف لتنسيق جهود

منظومة الأمم المتحدة لتعميم مراعاة المنظور الجنساني على نطاق المنظومة، والتنسيق والرصد على نطاق المنظومة لوضع المرأة في منظومة الأمم المتحدة وإتمام ولايات أخرى في إطار إعلان ومنهاج عمل بيجين. وتمثل الزيادة البالغة ٦٦٤٣٧٠٠ دولار تعديلاً تقنياً يُعزى إلى أن موارد فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ تمثل الأموال عن سنة ٢٠١١ فقط، أي عندما أصبحت هيئة الأمم المتحدة للمرأة جهازاً فعالاً على الصعيد التشغيلي. وستدعم الموارد الخارجة عن الميزانية الأنشطة في إطار البرنامج الفرعي ٢ (أ) بوسائل منها إعداد وثائق الهيئات التداولية، وتقديم الخدمات الفنية للاجتماعات، وآليات التنسيق والأنشطة الفنية الأخرى، بما في ذلك إنشاء وصيانة مواقع شبكية عامة ومشتركة بين الوكالات مثل الموقع المعني برصد وضع المرأة (WomenWatch)، وتقديم الدعم لمشاركة المنظمات غير الحكومية خلال دورات لجنة وضع المرأة، وسفر الموظفين والخبراء، وأنشطة التوعية.

(ب) الأنشطة السياسية والبرنامجية

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٦٠٠ ٨١٦ ٥ دولار

٤١-١٧ يُعهد بالمسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي إلى مكتب السياسات والبرامج. ويتألف المكتب من شعبة السياسات وشعبة دعم البرامج والشعب الإقليمية.

٤٢-١٧ وفي ما يلي الأنشطة الرئيسية لهذا البرنامج الفرعي: (أ) إسداء المشورة التقنية والمواضيعية؛ (ب) إجراء البحوث واعتماد السياسات وتحليل البيانات بشأن المساواة بين الجنسين ومسائل تمكين المرأة، بما في ذلك المسائل الجديدة والناشئة، وإدارة المعارف وتبادلها؛ (ج) تقديم الدعم إلى الدول الأعضاء في مجال الدعوة والتدريب وتنمية القدرات للمضي قدماً في تنفيذ الالتزامات المتعلقة بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة تمشياً مع الأولويات الوطنية لتلك الدول؛ (د) تقديم الدعم إلى أفرقة الأمم المتحدة القطرية وأفرقة المديرين الإقليميين للأمم المتحدة في مجال القيادة والخبرات التقنية والتنسيق؛ (هـ) تقديم الدعم التقني والبرنامجي إلى الدول الأعضاء عن طريق المكاتب الإقليمية والقطرية؛ (و) تقديم الإشراف والدعم بشأن البرامج الوطنية والإقليمية والعالمية المعنية بالمرأة، بما يشمل التنسيق على المستوى القطري؛ (ز) الإشراف على الأفرقة على المستويين الإقليمي والإقليمي والعالمية المعنية بالمرأة، بما يشمل التنسيق على المستوى القطري؛ (ح) الإشراف على الدول العربية، وأوروبا ورابطة الدول المستقلة، والأمريكتان ومنطقة الكاريبي).

أهداف فترة السنتين والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء

أهداف المنظمة: دعم الدول الأعضاء في تنفيذ التزاماتها الوطنية للقضاء على التمييز ضد النساء والفتيات، وتمكين المرأة وتحقيق المساواة بين المرأة والرجل بوصفهما شريكين ومستفيدين من التنمية وحقوق الإنسان والعمل الإنساني والسلام والأمن، بما يشمل قيادة وتنسيق جهود منظومة الأمم المتحدة على الصعيدين الإقليمي والقطري

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
(أ) زيادة نسبة قرارات ومقررات اللجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي التي تدمج المنظور الجنساني مقاييس الأداء (النسبة المتوقعة لجميع القرارات) الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٣٤ في المائة تقديرات الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٣٥ في المائة الهدف للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣: ٣٦ في المائة	(أ) تعزيز الدعم السياسي بغرض تشجيع التنفيذ الكامل والفعال لمنهاج عمل بيحين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة ومؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
(ب) عدد المبادرات التي تُطلقها كيانات منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن مقاييس الأداء الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٣٣١ مبادرة تقديرات الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ١٢٣ مبادرة جديدة الهدف للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣: ١٥٠ مبادرة جديدة	(ب) التنفيذ الفعال لقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن على نطاق منظومة الأمم المتحدة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
<p>(ج) '١' عدد البلدان التي دججت المساواة بين الجنسين في خطط/استراتيجيات سياساتها الوطنية وأطرها القانونية تمشياً مع الالتزامات ذات الصلة مقاييس الأداء</p>	<p>(ج) تعزيز الالتزام من جانب البلدان بالقضاء على التمييز ضد النساء والفتيات وتمكين المرأة تمشياً مع التزامات الأمم المتحدة المتفق عليها دولياً وإقليمياً في مجال المساواة بين الجنسين</p>
<p>٢٠٠٨-٢٠٠٩: لا ينطبق</p>	
<p>تقديرات الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: وضع ٢٦ بلدا خططا/استراتيجيات وطنية ووضع ٤٠ بلدا أطرا قانونية وسياسات ذات صلة</p>	
<p>الهدف للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣: دعم ٤٠ بلدا الخطط/الاستراتيجيات الوطنية المعدة ووضع ٥٤ بلدا أطرا قانونية وسياسات ذات صلة</p>	
<p>'٢' عدد البلدان التي تقوم بإصدار المبادئ التوجيهية للميزة المراعية للمنظور الجنساني مقاييس الأداء</p>	
<p>٢٠٠٨-٢٠٠٩: لا ينطبق</p>	
<p>تقديرات الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٢٢ بلدا</p>	
<p>الهدف للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣: ٣٥ بلدا</p>	
<p>(د) '١' زيادة عدد المنتديات الرئيسية لصنع القرار التي يمثلها خبراء في مجال المساواة بين الجنسين ومروجون لها والمنظمات التي تُعنى بها مقاييس الأداء</p>	<p>(د) تحسين قدرة الآليات الوطنية المعنية بالمساواة بين الجنسين ومؤسسات تقديم الخدمات ومنظمات الدعوة للنهوض بفعالية أكبر بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وحماية حقوق الإنسان للمرأة</p>
<p>٢٠٠٨-٢٠٠٩: لا ينطبق</p>	
<p>تقديرات الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٢٧ منتدى</p>	
<p>الهدف للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣: ٣٣ منتدى</p>	
<p>'٢' عدد البلدان التي عززت مدى توفر بياناتها وإحصاءاتها الوطنية المصنفة حسب نوع الجنس</p>	

الإنجازات المتوقعة

مؤشرات الإنجاز

مقاييس الأداء

٢٠٠٨-٢٠٠٩: لا ينطبق

تقديرات الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٢٠ بلدا

الهدف للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣: ٢٤ بلدا

(هـ) تعزيز قدرة هيئة الأمم المتحدة للمرأة على تعبئة وإدارة ترتيبات التمويل الوارد من مانحين عدة بما يلي طلبات البلدان المستفيدة من البرنامج

(هـ)

مقاييس الأداء

٢٠٠٨-٢٠٠٩: لا ينطبق

تقديرات الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٢٤ مليون دولار عن طريق صندوق الأمم المتحدة الاستثماري للقضاء على العنف؛ ١٩ مليون دولار عن طريق صندوق المساواة بين الجنسين؛ ١٠ ملايين دولار عن طريق الصندوق المشتركة للتبرعات والصناديق المواضيعية الخاصة

الهدف للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣: ٥٣ مليون دولار من صندوق الأمم المتحدة الاستثماري للقضاء على العنف؛ ٢١ مليون دولار عن طريق صندوق المساواة بين الجنسين؛ ٢٠ مليون دولار عن طريق الصندوق المشتركة للتبرعات والصناديق المواضيعية الخاصة

(و) تعزيز قدرة هيئة الأمم المتحدة للمرأة على قيادة وتنسيق الدعم المقدم من منظومة الأمم المتحدة إلى الدول الأعضاء على المستوى القطري لتنفيذ الالتزامات بالمساواة بين الجنسين والاضطلاع بتعميم مراعاة المنظور الجنساني

(و)

مقاييس الأداء

٢٠٠٨-٢٠٠٩: لا ينطبق

تقديرات الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٩٦ برنامجا مشتركا للأمم المتحدة

الهدف للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣: ١١٦ برنامجا مشتركا للأمم المتحدة

الإنجازات المتوقعة

مؤشرات الإنجاز

'٢' عدد آليات التنسيق التابعة للأمم المتحدة أو لجهات أخرى معنية بالشؤون الجنسانية التي تقودها هيئة الأمم المتحدة للمرأة أو تشارك في قيادتها
مقاييس الأداء

٢٠٠٨-٢٠٠٩: لا ينطبق

تقديرات الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٦٠ آلية تنسيق معنية بالشؤون الجنسانية

الهدف للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣: ٧٥ آلية تنسيق معنية بالشؤون الجنسانية

العوامل الخارجية

٤٣-١٧ يُتوقع أن يحقق البرنامج الفرعي أهدافه وإنجازاته المتوقعة على افتراض أن الدول الأعضاء وكيانات منظومة الأمم المتحدة ستعطي أولوية لقضايا المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وتواصل الدول الأعضاء ونظراؤها غير الحكوميين على الصعيدين العالمي والوطني الالتزام بقضايا المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة ومنحها الأولوية في برامجها؛ ولا تزال الدول الأعضاء ملتزمة بتوفير موارد كافية لتعزيز عمل منظومة الأمم المتحدة في مجال قضايا المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

النواتج

٤٤-١٧ خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، يُتوقع تحقيق النواتج التالية:

(أ) تقديم الخدمات إلى الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء (الميزانية العادية):

'١' الجمعية العامة: وثائق الهيئات التداولية: تقارير عن: تحسين حالة المرأة في المناطق الريفية (١)؛ والتدابير المتخذة والتقدم المحرز في متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة (٢)؛ وتكثيف الجهود للقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة (١)؛ ومكافحة العنف ضد العاملات المهاجرات (١)؛ ومكافحة الاتجار بالنساء والفتيات (١)؛ ودور المرأة في التنمية (١)؛

'٢' مجلس الأمن: وثائق الهيئات التداولية: تقارير عن المرأة والسلام والأمن (٢)؛

٣' لجنة وضع المرأة: وثائق الهيئات التداولية: تقارير وكيل الأمين العام (٢)؛ دليل مناقشة عن المائدة المستديرة الرفيعة المستوى المعنية بالموضوع ذي الأولوية للجنة وضع المرأة (٢)؛ وتقارير عن التقدم المحرز في تعميم مراعاة المنظور الجنساني في وضع وتنفيذ وتقييم السياسات والبرامج الوطنية، مع التركيز بشكل خاص على الموضوع ذي الأولوية (٢)؛ وتقارير عن المواضيع ذات الأولوية على النحو المحدد في برنامج عمل اللجنة طويل الأجل (٢)؛ وتقارير عن حالة المرأة الفلسطينية والمساعدة المقدمة لها (٢)؛ وتقارير عن إطلاق سراح النساء والأطفال الذين يؤخذون رهائن في النزاعات المسلحة، بمن فيهم من يُسجنون فيما بعد (١)؛ وتقارير عن وضع حد لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث (١)؛ وتقارير عن المرأة والطفلة وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز (١)؛ وتقارير عن التمكين الاقتصادي للمرأة (١)؛ وتقارير عن القضاء على الوفيات والأمراض النفاسية التي يمكن الوقاية منها من خلال تمكين المرأة (١)؛ والإسهامات المقدمة إلى الجزء الرفيع المستوى للمجلس الاقتصادي والاجتماعي (٢)؛ ورسائل موجهة من رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى رئيس لجنة وضع المرأة (٢)؛ وقوائم الرسائل السرية المتعلقة بوضع المرأة (٢)؛

٤' أفرقة الخبراء المخصصة: اجتماعات أفرقة الخبراء بشأن: المواضيع/القضايا ذات الأولوية في إطار الإعداد للدورتين السابعة والخمسين والثامنة والخمسين للجنة وضع المرأة (٢)؛ وإعداد الدراسة الاستقصائية العالمية عن دور المرأة في التنمية (١)؛

(ب) الأنشطة الفنية الأخرى (الميزانية العادية والموارد الخارجة عن الميزانية):

١' المنشورات المتكررة: *women 2000 and Beyond* (المرأة في عام ٢٠٠٠ وما بعده) (٢)؛ جرد للأنشطة المتعلقة بمكافحة العنف ضد المرأة (٢)؛ نشرة إلكترونية عن مكافحة العنف ضد المرأة عنونها *Words to Action* (الانتقال من الكلام إلى الأعمال) (٨)؛

٢' المنشورات غير المتكررة: مجموعة أدوات تنفيذية تتعلق بتعميم مراعاة المنظور الجنساني في إطار صكوك التنمية على الصعيد الوطني (١)؛ وموضوع سيتقرر على أساس استعراض السنوات الخمس عشرة لمنهاج عمل بيجين (٢)؛

٣' الوثائق التقنية ومواد التوعية: وضع وتصميم وتعهّد وإدارة قاعدة البيانات المنسقة عن العنف ضد المرأة (٢)؛ ومبادئ توجيهية وقوائم مرجعية وأدوات تتعلق بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) عن المرأة والسلام والأمن (١)؛ وتقارير اجتماعات أفرقة الخبراء المتعلقة بالمواضيع/القضايا ذات الأولوية التي قررتها لجنة وضع المرأة (٢)؛ وتقارير اجتماع فريق الخبراء المتعلق بالإعداد للدراسة الاستقصائية العالمية عن دور المرأة في التنمية (١)؛

(ج) التعاون التقني والخدمات الاستشارية وتنمية القدرات (الموارد الخارجة عن الميزانية):

- ١' تقديم الدعم في مجال تنمية القدرات للشركاء الوطنيين لتوسيع نطاق المشاركة السياسية للمرأة على الصعيدين الوطني والمحلي في إطار من الشراكة الوثيقة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والاتحاد البرلماني الدولي في ٣٠ بلداً من خلال تنظيم حلقات عمل تدريبية تستقطب الناخبين والمرشحين والأحزاب السياسية، ووضع نماذج تدريبية ووثائق توجيهية، وتنظيم حلقات عمل توعوية وحملات إعلامية (٣٠)؛
- ٢' تنمية قدرات الشركاء من الحكومات والمنظمات غير الحكومية وتقديم الدعم التقني لها في ١٥ بلداً، في مجال رصد تدفقات المعونة من منظور جنساني، بالشراكة مع المفوضية الأوروبية ومنظمة العمل الدولية/مركز التدريب الدولي (١٥)؛
- ٣' تنمية قدرات كبار صانعي السياسات والخبراء في مجال المساواة بين الجنسين من ١٠ بلدان من خلال عقد حلقات عمل تدريبية (١٠)؛
- ٤' تنمية قدرات المسؤولين الحكوميين والمنظمات غير الحكومية في ١٠ بلدان في مجال وضع الخطط الوطنية والمحلية لتمويل المساواة بين الجنسين (١٠)؛
- ٥' تنمية قدرات قطاع الأمن لتعزيز إصلاح قطاع الأمن من منظور جنساني من خلال التدريب على المسائل الجنسانية في القطاع الأمني والتوعية بها في ١٠ بلدان (١٠)؛
- ٦' تقديم المساعدة التقنية إلى وزارات المالية والتخطيط ووزارات شؤون المرأة والوزارات القطاعية لإضفاء الطابع المؤسسي على الميزنة المراعية للمنظور الجنساني في ٤٠ بلداً، وذلك من خلال إتاحة التحليل التقني وحلقات العمل التدريبية وتمويل الخبرات التقنية للحكومات بناءً على طلبها، وتطوير المنتجات المعرفية وبذل جهود التوعية مع صانعي السياسات (٤٠)؛
- ٧' تقديم الدعم التقني إلى الآليات الوطنية المعنية بالمرأة والشركاء من المنظمات غير الحكومية في ٥٤ بلداً على الأقل من أجل تطوير وتحديث ورصد عملية تنفيذ خطط واستراتيجيات المساواة بين الجنسين من خلال تنظيم حلقات عمل تدريبية وتمويل إيفاد الخبرات التقنية إلى الحكومات ووضع النماذج والوثائق التوجيهية (٥٤)؛
- ٨' تقديم الدعم إلى الحكومات والشركاء من المجتمع المدني في ٢٥ بلداً من أجل إعداد التقارير بموجب المادة ١٨ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والقيام على نطاق واسع بتعميم وتطوير إجراءات المتابعة لتنفيذ الملاحظات الختامية للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، من خلال تنظيم حلقات العمل التدريبية والتوجيه والتشجيع على التعلم بين البلدان وتنظيم دورات صورية تحاكي الدورات الفعلية (٢٥)؛

٩' تقديم الدعم لتنمية قدرات المجالس الوطنية لمكافحة الإيدز وشبكات النساء الحاملات للفيروس في ٢٥ بلداً من أجل إدماج المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في الاستراتيجيات الوطنية لمكافحة الإيدز وفي إطار عمل برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وذلك عن طريق عقد حلقات العمل التدريبية وتمويل الخبرات التقنية للحكومات بناء على طلبها، ووضع النماذج والوثائق التوجيهية (٢٥)؛

١٠' القيام، بالشراكة مع مكتب دعم بناء السلام، بدعم تنفيذ خطة العمل المؤلفة من سبع نقاط الواردة في تقرير الأمين العام عن مشاركة المرأة في بناء السلام، مع إيلاء اهتمام خاص لتحقيق الهدف المتمثل في تخصيص ما لا يقل عن ١٥ في المائة من التمويل الذي تقدمه الأمم المتحدة تحديداً لحقوق المرأة واحتياجاتها، وكذلك مراعاة الاعتبارات الجنسانية على نحو أفضل في البرمجة في مجالات سيادة القانون وتوفير فرص العمل في سياق مجالات ما بعد النزاع (١)؛

١١' في إطار من الشراكة مع إدارة الشؤون السياسية، زيادة مشاركة المرأة في عمليات الوساطة وبناء قدرات منظومة الأمم المتحدة من خلال وضع المبادئ التوجيهية والأدوات لإيلاء مزيد من الاهتمام لقضايا المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في عمليات الوساطة (١)؛

(د) إدارة المعارف وتوليدها (الموارد الخارجة عن الميزانية):

١' تنمية الأصول المعرفية المتعلقة بإنهاء العنف ضد المرأة وتعميمها في شكل وثائق إلكترونية تُتاح على بوابة مركزية للمعارف لتوفر توجيهات وأدوات في مجال البرمجة لإنهاء العنف ضد المرأة في ١٤ مجالاً مختلفاً من مجالات البرمجة هي: المراهقون، والحملات، وحالات النزاع/ما بعد النزاع، والتعليم، والصحة، والعدالة، والتشريع، والرجال والفتيان، ودورات السياسة العامة والميزنة، والوقاية، والمدن الآمنة، والأمن، والمأوى، والاستجابات المنسقة المحلية (١٤)؛

٢' إنشاء مركز إلكتروني للمعارف المتعلقة بالنهج والنظريات والممارسات الحميدة المتبعة حالياً بشأن التدريب الجنساني، والهجرة، وفعالية المعونة، والشؤون الجنسانية المتعلقة بالسلام والأمن، والمشاركة السياسية للمرأة، وما إلى ذلك (١)؛

٣' إعداد بحوث تطبيقية وإصدار منشورات عن خمس دراسات حالات إفرادية عن الأبعاد الجنسانية واتجاهات مسارات الهجرة بين أفريقيا، وآسيا، وأوروبا، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وأمريكا الشمالية، بما في ذلك التوصيات المتعلقة بالسياسة العامة (٥)؛

٤' وضع مجموعة أدوات لإصلاح قطاع الأمن، مقترنة بالتدريب الجنساني لموظفي قطاع الأمن الذي يقدم على أساس الخبرات وأفضل الممارسات (١)؛

٥' إطلاق منشور *Progress of the World's Women 2013* (تقدم المرأة في العالم في عام ٢٠١٣) (١)؛

(هـ) تجريب برامج تظهر نماذج قابلة للتكرار لتعزيز المساواة بين الجنسين:

١' تقييم وتعميم النتائج التي يتم التوصل إليها في إطار برنامج المبادرة القائمة على النتائج والمشاركة بين المركز الدولي للبحوث المتعلقة بالمرأة والبنك الدولي وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، وتجريب استراتيجيات تتعلق بتوسيع نطاق فرص المرأة الاقتصادية إلى حد كبير في خمسة بلدان (١)؛

٢' تنفيذ المبادرة البرنامجية التجريبية المتعلقة بمدن آمنة للنساء في خمسة بلدان (٥)؛

٣' توسيع نطاق اطلاع منظمات القطاع الخاص على مبادئ تمكين المرأة ونهج نموذج المساواة بين الجنسين لتجريب وتوثيق طرق تمكين القطاع الخاص من زيادة فعالية تعزيز وحماية تمكين المرأة والمساواة بين الجنسين (من خلال الوثائق التوجيهية)؛

٤' تقديم الدعم للشركاء الوطنيين في ستة بلدان لتنفيذ مبادرات المشاريع التجريبية التي تختبر النهج المجتمعية المتبعة لبناء السلام من منظور حقوق الإنسان للمرأة والمساواة بين الجنسين من خلال التمويل والتدريب والتوجيه التقني (٦)؛

(و) التنسيق والإصلاح في الأمم المتحدة (الموارد الخارجة عن الميزانية): تقديم الدعم لتعزيز بُعد المساواة بين الجنسين في جميع عمليات إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية في الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ عن طريق الاستعانة بالخبرات التقنية، والمشاركة في اجتماعات أفرقة الأمم المتحدة القطرية واجتماع دعاة المساواة بين الجنسين للمشاركة في عملية التخطيط الاستراتيجي (١٧).

الجدول ١٧-١٤

الاحتياجات من الموارد: البرنامج الفرعي ٢ (ب)

الوظائف		الموارد (بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الفئة
٢٠١٣-٢٠١٢	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠١٣-٢٠١٢	٢٠١١-٢٠١٠ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	
الميزانية العادية				
٢٠	٢٥	٥ ٤٦٢,٢	٧ ٠٩٦,٧	الوظائف
-	-	٣٥٤,٤	٤١٦,٥	غير الوظائف
٢٠	٢٥	٥ ٨١٦,٦	٧ ٥١٣,٢	المجموع الفرعي
٢٦٥	٢٠١	٩٤٤ ٩٩٨,٥	٤٧٥ ٣٢٦,٤	الموارد الخارجة عن الميزانية
٢٨٥	٢٢٦	٩٥٠ ٨١٥,١	٤٨٢ ٨٣٩,٦	المجموع

٤٥-١٧ ستغطي الموارد البالغة ٢٠٠ ٤٦٢ ٥ دولار: (أ) استمرار ٢٠ وظيفة (١ مد-١، و ٣ ف-٥، و ٣ ف-٤، و ٥ ف-٣، و ٢ ف-٢، و ٦ وظائف من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) في مكتب السياسات والبرامج؛ و (ب) النقل الخارجي المقترح لأربع وظائف (١ مد-١ و ٣ ف-٤) إلى البرنامج الفرعي ٢ (أ) الدعم الحكومي الدولي والشراكات الاستراتيجية، ووظيفة واحدة (من فئة الخدمات العامة الفئة) إلى شعبة الإدارة والتنظيم في إطار الدعم البرنامجي بسبب الحاجة إلى موازنة مهام كل من هذه الوظائف مع مجالات المسؤولية المنوطة بها. أما الاحتياجات غير المتصلة بالوظائف والبالغة ٤٠٠ ٣٥٤ دولار، التي تعكس نقصاً صافياً قدره ١٠٠ ٦٢ دولار، فستغطي تكاليف الموظفين الأخرى، والاستشاريين، والخبراء، وسفر الموظفين، والخدمات التعاقدية، واللوازم والمواد، والأثاث والمعدات.

٤٦-١٧ وخلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، ستغطي الموارد المتوقعة الخارجة عن الميزانية البالغة ٥٠٠ ٩٩٨ ٩٤٤ دولار استمرار ٢٦٥ وظيفة (١ أ ع م، و ٧ مد-٢، و ٢١ مد-١، و ٨٢ ف-٥، و ٣٦ ف-٤، و ١٧ ف-٣، و ٤ ف-٢، و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية))، و ٢٢ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) و ٧٤ من الرتبة المحلية) وستستخدم الموارد غير المتعلقة بالوظائف لدعم الدول الأعضاء في تنفيذ التزاماتها الوطنية للقضاء على التمييز ضد النساء والفتيات، وتمكين المرأة، وتحقيق المساواة بين المرأة والرجل كشريكين في التنمية وحقوق الإنسان والمساعدة الإنسانية والسلام والأمن ومستفيدين منها. وتمثل الزيادة البالغة ١٠٠ ٦٧٢ ٤٦٩ دولار تعديلاً فنياً لأن الموارد لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ تعكس فقط الأموال المرصودة لعام ٢٠١١، عندما بدأت هيئة الأمم المتحدة للمرأة بمزاولة أعمالها. وستستخدم الموارد لتعزيز بعد المساواة بين الجنسين في جميع عمليات إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، وتوليد المعارف وإدارتها، بما في ذلك المعارف المتعلقة بالقضاء على العنف ضد المرأة، والبعد الجنساني للهجرة، وإصدار المنشورات الرئيسية.

دال - الدعم البرنامجي

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٥٠٠ ٨٥١ دولار

٤٧-١٧ أنيطت المسؤولية الفنية عن هذا المجال بشعبة التنظيم والإدارة في هيئة الأمم المتحدة للمرأة. وتساعد شعبة التنظيم والإدارة وكيل الأمين العام في الاضطلاع بمسؤولياته في مجالات الموارد البشرية، والشؤون المالية وشؤون الميزانية، والخدمات الإدارية، وإدارة المشتريات والمرافق، وخدمات تكنولوجيا المعلومات، والأمن، والرقابة والمساءلة والمحاسبة على الصعيد التنفيذي. وبالإضافة إلى ذلك، تقدم الشعبة الدعم الإداري والتشغيلي لتنفيذ الأنشطة البرنامجية للهيئة.

الجدول ١٧-١٥

الاحتياجات من الموارد: الدعم البرنامجي ٢ (ب)

الوظائف		الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الفئة
٢٠١٣-٢٠١٢	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠١٣-٢٠١٢	٢٠١١-٢٠١٠ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	
الميزانية العادية				
٣	-	٤٦٣,٧	-	الوظائف
-	-	٣٨٧,٨	٣٠٥,٨	غير الوظائف
٣	-	٨٥١,٥	٣٠٥,٨	المجموع الفرعي
٦٦	٣٠	٣١ ٩٩٩,٠	١٣ ٦٦١,٧	الموارد الخارجة عن الميزانية
٦٩	٣٠	٣٢ ٨٥٠,٥	١٣ ٩٦٧,٥	المجموع

٤٨-١٧ ستغطي الموارد البالغة ٤٦٣ ٧٠٠ دولار الإنشاء المقترح لوظيفتين (ف-٣) والنقل الداخلي المقترح لوظيفة واحدة (من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) من البرنامج الفرعي ٢ (ب)، الأنشطة السياسية والبرنامجية. أما الاحتياجات غير المتصلة بالوظائف والبالغة ٣٨٧ ٨٠٠ دولار، التي تعكس زيادة قدرها ٨٢ ٠٠٠ دولار، فستغطي تكاليف الموظفين الأخرى، والاستشاريين، والخبراء، وسفر الموظفين، والخدمات التعاقدية، واللوازم والمواد، والأثاث والمعدات. وسيُستعان بوظيفتين من الرتبة ف-٣ لتوفير الدعم الإداري من أجل تنظيم الموارد البشرية مثلاً، بما في ذلك التوظيف، والمسائل الأخرى المتصلة بشؤون الموظفين، والدعم المالي كما في تخطيط وإعداد الميزانيات البرنامجية لفترة السنتين، وتخصيص الموارد ضمن الميزانيات وإدارة هذه الميزانيات ورصدها لضمان توافر الموارد المالية واستغلالها بفعالية، وتجهيز كشوف المرتبات، وتقديم خدمات الدعم المركزي، مثل الشراء والسفر والخدمات اللوجستية وخدمات النقل. وسيُستعان بالوظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) لتقديم الدعم الفني فيما يتعلق بالمعدات والبرمجيات المتصلة بتكنولوجيا المعلومات.

٤٩-١٧ وخلال فترة السنتين ٢٠١٣-٢٠١٢، ستغطي الموارد المتوقعة الخارجة عن الميزانية التي تبلغ ٣١ ٩٩٩ ٠٠٠ دولار تكاليف استمرار ٦٦ وظيفة (١ مد-٢، و ٢ مد-١، و ١١ ف-٥، و ٩ ف-٤، و ٧ ف-٣، و ٢ ف-٢، و ١٦ من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية) و ١٨ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))، وستستخدم الموارد غير المتعلقة بالوظائف لشعبة التنظيم والإدارة لمساعدة وكيل الأمين العام في الاضطلاع بمسؤولياته في مجالات شؤون الموظفين والمالية والإدارة العامة. وتُعزى الزيادة البالغة ١٨ ٣٣٧ ٣٠٠ دولار إلى كون الموارد المرصودة لفترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠ تعكس الموارد المرصودة فقط لعام ٢٠١١، عندما بدأت هيئة الأمم المتحدة للمرأة بمزاولة أعمالها. وسيزود التمويل الخارج

عن الميزانية هيئة الأمم المتحدة للمرأة بالقدرة اللازمة على إدارة الشؤون المالية، وتقديم التوجيه والمشورة بشأن الاستخدام السليم للموارد؛ وإدارة الموارد البشرية بما في ذلك تنمية قدرات الموظفين وإدارة الأداء؛ وتوفير خدمات التشغيل الآلي للمكاتب وخدمات تكنولوجيا المعلومات في كل من المكاتب الميدانية والمقر؛ وإدارة المرافق وخدمات المشتريات والسفر والخدمات اللوجستية وخدمات النقل للموظفين ومعاليتهم؛ وتوفير الرقابة الإدارية والائتمانية والمراجعة للبرامج والعمليات.

الجدول ١٧-١٦

ملخص إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ التوصيات ذات الصلة بالموضوع الصادرة عن هيئات الرقابة

وصف موجز للتوصية الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصية

اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

(A/64/7/Add.23 و A/62/7/Add.40)

أذنت الجمعية العامة في قرارها ٢٨٩/٦٤ بإنشاء هيئة جديدة - هيئة الأمم المتحدة للمرأة التي تُعد هيئة جامعة لمكتب المستشارية الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة، وشعبة النهوض بالمرأة، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، والمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة - تراعي الولايات الحالية لهذه الكيانات. وبدأت هذه الهيئة بمزاولة أعمالها اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١

ترى اللجنة أن تقسيم المسؤولية عن البرنامج الفرعي بين مكتب المستشارية الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة وشعبة النهوض بالمرأة يفتقر إلى الوضوح ولا يوفر قيادة واضحة. وعلاوة على ذلك، يبدو أن مكتب المستشارية الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة وشعبة النهوض بالمرأة ربما كانا يعالجان قضايا متداخلة. وتشكك اللجنة فيما إذا كان المقصود بالهيكل التنظيمي هو تحقيق الحد الأمثل لكفاءة استخدام ملاك الوظائف الموجود حالياً في إطار البرنامج المكون من ٣٧ وظيفة (١ برتبة أمين عام مساعد، و ١ برتبة مد-٢، و ٣ برتبة مد-١، و ٥ برتبة ف-٥، و ٥ برتبة ف-٤، و ٣ برتبة ف-٣، و ٥ برتبة ف-٢/١، و ١٤ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)). وهي ترى أن أثر أنشطة البرنامج الفرعي يمكن تعزيزه عن طريق اتباع نهج أكثر تركيزاً واتساقاً، وأن ثمة حاجة إلى استعراض ترتيباته التنظيمية وترشيدها. وتوصي اللجنة بأن يُطلب إلى الأمين العام أن يجري هذا الاستعراض ويقدم مقترحات مبررة تماماً لهيكل جديد في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ (A/62/7/Add.40، الفقرة ٣٦)

وصف موجز للتوصية

الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصية

في القرار ٢٨٩/٦٤ الذي أنشئت بموجبه هيئة الأمم المتحدة للمرأة، أخذت الجمعية العامة في الاعتبار الحاجة إلى تعزيز الاتساق على نطاق منظومة الأمم المتحدة، في إطار الالتزام بقضايا تمكين المرأة، بما في ذلك قضايا المرأة والسلام والأمن، بما في ذلك في حالات منع نشوب النزاعات وحالات ما بعد النزاع وفض النزاعات وحفظ السلام وبناء السلام وتحقيق الانتعاش، والاستجابة لهذه القضايا. ومن أجل القضاء على الازدواجية أو التداخل، ستعمل هيئة الأمم المتحدة للمرأة بشكل وثيق وفي إطار من التنسيق مع مكاتب الممثل الخاص المعني بالعنف الجنسي في حالات النزاع المسلح والممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والنزاع المسلح، من خلال فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والسلام والأمن وآليات التنسيق الأخرى

وفيما يتعلق بالجوانب الجنسانية لولاية الممثل الخاص واحتمال التداخل مع الأنشطة الجارية المتعلقة بمنع العنف الجنساني، تلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٢٨ من قرار مجلس الأمن ١٨٨٨ (٢٠٠٩) أن المجلس سيستعرض ولايات الممثل الخاص وفريق الخبراء في غضون سنتين مع مراعاة العملية التي وضعت بموجب قرار الجمعية العامة ٣١١/٦٣ بشأن إنشاء كيان جامع معني بنوع الجنس وتابع للأمم المتحدة. وأبلغت اللجنة لدى استفسارها بأن ما اعترزم مجلس الأمن القيام به هو تأجيل إقامة علاقة بين مكتب الممثل الخاص والكيان المعني بنوع الجنس حتى وقت الاستعراض حيث سيقيم مدى وجود أي تداخل بين أنشطة الجهازين. وأبلغت اللجنة كذلك بأن التركيز الرئيسي للكيان الجامع المعني بنوع الجنس، الذي لا يزال قيد الإنشاء، يُتوقع أن يكون المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، بينما سيركز مكتب الممثل الخاص على العنف الجنسي باعتباره أحد تكتيكات الحرب وتهديدا للأمن وعائقا أمام بناء السلام (A/64/7/Add.23، الفقرة ٢١)

تنوه اللجنة الاستشارية بالجهود التي يبذلها الأمين العام من أجل كفاءة ألا تشكل أنشطة مكتب الممثل الخاص ازدواجاً للعمل الجاري بالفعل في مجال العنف الجنسي المرتبط بالنزاع الذي تضطلع به كيانات أخرى تابعة لمنظومة الأمم المتحدة. وتشجع اللجنة الأمين العام على اتخاذ كل الخطوات اللازمة لكفاءة تحقيق أعلى مستويات التعاون والتنسيق بين الأجهزة المعنية (A/64/7/Add.23، الفقرة ٢٢)

